

النكت على مقدمة ابن الصلاح

وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين ومسلم والترمذي والنسائي وأمثالهم والدارقطني والخليلي - كل هؤلاء مقتضى تصرفهم في الزيادة قبولا وردا الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند الواحد منهم في كل حديث ولا يحكمون في المسألة بحكم كلي يعم جميع الأحاديث وهذا هو الحق قال ومنهم من قبل الزيادة من الثقة مطلقا سواء اتحد المجلس أو تعدد كثر الساكتون أو تساوا فمن هؤلاء ابن حبان والحاكم فقد أخرج في كتابيهما اللذين التزما فيهما الصحة كثيرا من الأحاديث المتضمنة للزيادة التي يتفرد بها راو واحد وخالف فيها العدد والأحفظ من ذلك حديث عثمان بن عمر بن فارس عن مالك بن مغول عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود قال " سألت رسول الله ﷺ أي العمل أفضل ؟ قال " الصلاة في أول وقتها " الحديث فإن البخاري ومسلم روياه " لوقتها " من